

وزارة المالية  
الادارة العامة للجمارك  
مكتب الشئون القانونية

---

رقم الرمز ( ١٠ )

تعليمات جمركية رقم ( ١٦٦ ) لسنة ٢٠٠٦ م

بشأن إلغاء الأختام والاكتفاء بالاسم والتوفيق للمسئولين  
في الهيئة الإدارية والمالية في وزارة الدفاع

---

مدير عام الجمارك :

---

بناء على كتاب وزارة الدفاع وارد السجل العام رقم ٢٧٦٧ بتاريخ ٢٠٠٦/٨/١٢  
والمتضمن الإفاده أنه تماشيا مع سياسة وزارة الدفاع بتحديث وتطوير أنظمتها ،  
ورجوعا لقانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية رقم ( ٣٩/٨٠ ) وإلى المادة ( ٨ )  
منه التي تبين بأنه لا يشترط في الورقة الرسمية نوع معين من التوفيق أو الإمضاء أو  
الختم إنما يكفي صدورها من موظف مكلف بخدمة عامة وفقا لما يقرره القانون ،  
وأرفقت وزارة الدفاع نسخة من القرار الإداري رقم ( ٢٠٠٦/١٨١٥ ) المؤرخ في  
٢٠٠٦/٧/٣١ والذي على أساسه سيتم إلغاء أختام المسئولين في الهيئة الإدارية  
والمالية في وزارة الدفاع وذلك اعتبارا من ٢٠٠٦/٩/١ والاكتفاء بالمنصب والاسم  
المذيل بالتوقيع .

يرجى من السادة المديرين العلم والإيعاز للمختصين لديهم نحو التقيد بما ورد في كتاب  
وزارة الدفاع المشار إليه والعمل بموجبه اعتبارا من ٢٠٠٦/٩/١ .

صدر بتاريخ : ٢٠٠٦/٨/٢٤ .

مدير عام  
الادارة العامة للجمارك